



Distr.: Limited
10 December 2011
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة السابعة عشرة

ديربان، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر - ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

البند ٣ (أ) و(ب) من جدول الأعمال

تقرير الهيئتين الفرعيتين

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ

المحفل المعني بتأثيرات تنفيذ تدابير التصدي المقرر تنظيمه خلال
الدورتين الرابعة والثلاثين والخامسة والثلاثين للهيئة الفرعية للمشورة
العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ بهدف وضع برنامج عمل
في إطار الهيئتين لمعالجة هذه التأثيرات بغية القيام، في الدورة السابعة
عشرة لمؤتمر الأطراف، باعتماد طرائق تفعيل برنامج العمل وتنظيم
محفل يُعنى بتدابير التصدي

مقترح مقدّم من الرئيس

مشروع المقرر -/م-أ-١٧

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى مقرريه ١/م-أ-١٣ و١/م-أ-١٦،

وإذ يشير أيضاً إلى المناقشات الإيجابية والبناءة التي جرت خلال الأنشطة الخاصة
بتدابير التصدي في كل من بون، بألمانيا، في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١١، وديربان، بجنوب
أفريقيا، في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، وخلال حلقات العمل ذات الصلة بتدابير
التصدي التي نظمتها على نحو مشترك الهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية
والتكنولوجية في بون في أيلول/سبتمبر ٢٠١١،

وإذ يعترف بالنداءات المتكررة للأطراف من أجل تبادل مستمر ومنظم للمعلومات بشأن التأثيرات الإيجابية والسلبية لتدابير التصدي وسبل زيادة ما يصيب الأطراف من تأثيرات إيجابية وتقليص ما يصيبها من تأثيرات سلبية إلى أقصى حد، تماشياً مع برنامج العمل المتعلق بهذه المسألة الذي وضعته الهيئتان الفرعيتان،

١- يعتمد برنامج عمل بشأن تأثير تنفيذ تدابير التصدي في إطار الهيئتين الفرعيتين، بهدف تحسين فهم تأثيرات تنفيذ تدابير التصدي في المجالات التالية:

(أ) تبادل المعلومات والخبرات، بما في ذلك تقديم التقارير وتعزيز فهم التأثيرات الإيجابية والسلبية لتدابير التصدي؛

(ب) التعاون في استراتيجيات التصدي؛

(ج) تقييم وتحليل التأثيرات؛

(د) تبادل التجارب ومناقشة فرص التنوع والتحول الاقتصادي؛

(هـ) وضع النماذج الاقتصادية ومراقبة الاتجاهات الاجتماعية - الاقتصادية؛

(و) الجوانب المتصلة بتنفيذ المقررات ١/م-١٠، ١/م-١٣، و١/م-١٦، والفقرة ٣ من المادة ٢، والفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو؛

(ز) الانتقال العادل للقوى العاملة، وإيجاد وظائف لائقة وجيدة؛

(ح) التعلم الجماعي والفردى من أجل الانتقال إلى مجتمع خفيض انبعاثات غازات الدفيئة؛

٢- يعتمد طرائق تفعيل برنامج العمل المتعلق بتأثيرات تنفيذ تدابير التصدي، التي يمكن أن تشمل، حسب الاقتضاء ومدى توافر الموارد المالية، تنظيم حلقات عمل واجتماعات؛ وتلقي مدخلات من الخبراء والممارسين والمنظمات المعنية؛ وإعداد تقارير وورقات تقنية؛

٣- ينشئ محفلاً معنياً بتأثيرات تدابير التصدي، يدعو رئيسا الهيئتين الفرعيتين إلى الانعقاد، من أجل تنفيذ برنامج العمل وتوفير أرضية تتيح للأطراف أن تتبادل، بطريقة تفاعلية، المعلومات والتجارب ودراسات الحالات الفردية وأفضل الممارسات والآراء، ويجتمع في البداية مرتين في السنة بتزامن مع دورات الهيئتين الفرعيتين، على أن يعقد أول اجتماعاته في الدورة السادسة والثلاثين لكل من الهيئتين الفرعيتين؛

٤- يقرر أن يجتمع المحفل في إطار بند مشترك من جدول أعمال الهيئتين الفرعيتين، وأن يعمل وفقاً للإجراءات السارية على أفرقة الاتصال؛

٥- يطلب إلى الهيئتين الفرعيتين أن تستعرضا في دورتيهما التاسعة والثلاثين عمل المحفل، بما في ذلك مدى الحاجة إلى استمراره، بغية تقديم توصيات إلى مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة عشرة.